

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة الشاذلي بن جديـد - الطارـف

وزارة العـدل

مجلس القضاء - الطارـف



# إتفاقية إطار

بين مجلس القضاء - الطارـف

و

جامعة الشاذلي بن جديـد - الطارـف.

في إطار التعاون المتبادل ما بين جامعة الشاذلي بن جديـد - الطارف و مجلس قضاء الطارف و من أجل تشجيع البحث العلمي و تطوير المعارف المختلفة لدى القضاة و كذا العمل على دعم مختلف القطاعات بإطارـات كفؤـة بـتكوين علمـي متـخصص يـساهم في تحقيق الأهداف لـواجهـة التـحدـيات الـراـهنـة.

يـهدف الـاتفاق إلى تعـزيـز التعاون و التـواصـل ما بين الجـامـعـة و محيـطـها و تـفعـيل العـلاـقة ما بين الجـامـعـة و القـضـاء فيما يـخـص تـبـادـلـ الخبرـات ما بينـ الطـرـفـين و تـنـظـيمـ نـشـاطـاتـ عـلـمـيـة و نـدوـاتـ درـاسـيـة و مـعـارـضـ تـحـسيـسـيـة إـعـلامـيـة توـعـوـيـة ، الـعـمـلـ المشـترـكـ منـ أـجـلـ الـارتـقاءـ بـالـمـسـتـوىـ الـتـعـلـيمـيـ لـطـلـبـةـ الجـامـعـةـ وـ تـحـسـينـ مـسـتـواـهـمـ الـعـلـمـيـ و تـحـدـيدـ مـعـارـفـهـمـ، تـحـضـيرـ الإـطـارـاتـ المـتـخـصـصـةـ ، تـكـوـينـ خـبـرـاتـ المؤـهـلـةـ الـقـادـرـةـ عـلـىـ تـطـوـيرـ وـ الإـبـدـاعـ وـ الـمواـكـبـةـ.

### الـدـيـسـاجـة

تـحـدـفـ هـذـهـ الـاـتـفـاقـيـةـ إـلـىـ تـطـوـيرـ التـعـاـونـ فـيـ مـيـدانـ الـتـعـلـيمـ وـ تـكـوـينـ الـعـالـيـيـنـ بـيـنـ مـجـلسـ قـضـاءـ الطـارـفـ وـ جـامـعـةـ الشـاذـلـيـ بـنـ جـديـدـ بـولـاـيةـ الطـارـفـ وـ تـبـادـلـ خـبـرـاتـ بـيـنـ الطـرـفـينـ.

يـنـدـرـجـ التـعـاـونـ فـيـ ظـلـ اـحـتـرـامـ التـشـرـيعـ وـ التـنـظـيمـ السـارـيـ المـفـعـولـ.

### **المـادـةـ الـأـوـلـىـ : مـوـضـوـعـ الـاـتـفـاقـيـةـ**

مـوـضـوـعـ الـاـتـفـاقـيـةـ ، هو تـحـدـيدـ شـروـطـ وـ كـيـفـيـاتـ تـنـظـيمـ وـ تـحـقـيقـ التـعـاـونـ بـيـنـ طـرـفـيـ الـاـتـفـاقـيـةـ لـلـمـسـاـهـةـ الـفـعـلـيـةـ لـتـطـوـيرـ تـكـوـينـ طـلـبـةـ الجـامـعـةـ. يـنـدـرـجـ التـعـاـونـ فـيـ ظـلـ اـحـتـرـامـ التـشـرـيعـ وـ التـنـظـيمـ السـارـيـ المـفـعـولـ.

يـشـمـلـ التـعـاـونـ بـيـنـ الطـرـفـينـ النـشـاطـاتـ الـمـشـترـكـةـ وـ التـشاـورـ بـشـأنـهاـ بـيـنـ الطـرـفـينـ لاـ سـيـماـ تـنـظـيمـ نـدوـاتـ وـ مـلـتقـياتـ مـشـترـكـةـ حـولـ موـاضـيـعـ ذاتـ الـاـهـتـمـامـ المشـترـكـ يتمـ الـاـتـفـاقـ عـلـيـهـاـ ماـ بـيـنـ الطـرـفـينـ، تـبـادـلـ الدـعـوـاتـ لـلـمـشـارـكـةـ فـيـ مـلـتقـياتـ الـتـيـ يـنـظـمـهاـ كـلـ طـرـفـ أوـ لـتـنشـيـطـ مـداـخـلـاتـ وـ اـقـتـراحـ مـشـارـيعـ بـحـثـ مـشـترـكـةـ حـولـ إـشـكـالـيـاتـ ذاتـ الـصـلـةـ بـخـصـوصـيـةـ كـلـ مـؤـسـسـةـ مـنـ الـأـطـرـافـ الـمـضـيـةـ.

### **المـادـةـ الثـانـيـةـ : التـزـامـاتـ الجـامـعـةـ**

- وضع تحت تصرف مجلس قضاء الطارف مذكرات التخرج و تقارير الترسـنـ المنـجزـةـ منـ طـرـفـ الـطـلـبـةـ وـ الـبـحـوثـ الـعـلـمـيـةـ دونـ الإـخـلـالـ بـحـقـوقـ الـمـلـكـيـةـ الـفـكـرـيـةـ.

- تمـكـينـ الـهـيـئـةـ الـقـضـائـيـةـ مـنـ النـشـرـ فـيـ مـجـلـاتـ التـخـصـصـ، وـ التـعـاـونـ مـعـ خـابـرـ الجـامـعـةـ الـمـخـصـصـةـ.

- دعوة إطارات مجلس قضاء الطارف في الملتقى العلمية المنظمة في إطار تعميق المعارف و تبادل الخبرات مع التعاون على إقامة تظاهرات علمية مشتركة بين الطرفين.
- وضع تحت تصرف إطارات مجلس قضاء الطارف مكتبات الجامعة من خلال حق الإطلاع والاستعارة.
- تضمن جامعة الطارف عن طريق المركز المكثف للغات التابع لها تعليما و تأهيليا في اللغات الأجنبية لفائدة قضاة و موظفي مجلس قضاء الطارف حسب القوانين المنظمة.
- تدعيم التكوين المستمر لموظفي وإطارات مجلس القضاء و تمكين بعضهم من متابعة دراستهم وفقا للشروط القانونية و العلمية ذات الصلة.

### **المادة الثالثة : التزامات مجلس قضاء الطارف**

- إمكانية توفير قضاة لتدريس الطلبة وفقا للقوانين المطبقة على القطاعين بطلب من جامعة الشاذلي بن جديد .
- المساهمة في تنشيط محاضرات و ندوات متعلقة بالمستجدات يعودها مجلس القضاء و المؤسسات التابعة له لفائدة طلبات التخصص.
- تمكين طلبة و أساتذة جامعة الشاذلي بن جديد من الإطلاع على القرارات التي تصدر عن المجلس القضاء وكذلك الإحصائيات وكذلك استعمال مكتبة المجلس.

### **المادة الرابعة:**

لبلوغ الأهداف المسطرة في المادتين الثانية و الثالثة تشكل لجنة مشتركة لمتابعة و تنسيق العمل المشترك و متابعة مدى تنفيذه و كل إخلال يتم إبلاغه للجهة المعنية سواء من طرف المكونين و المؤطرين أو الطلبة المربصين .

### **المادة الخامسة :**

تحدد كيفيات تنفيذ اتفاقية إطار هذه عن طريق اتفاقيات شراكة ثنائية تبرم بين كليات الجامعة و مخابرها و مجلس قضاء الطارف و المؤسسات التابعة له.

### **المادة السادسة :**

يمكن تعديل أحكام هذه الاتفاقية بناءا على طلب أحد الأطراف أو كلاهما و ذلك بموجب ملحق و لا يسري التعديل إلا بالموافقة الصريحة لكل طرف.

### **المادة السابعة :**

- يحتفظ كل طرف بحق فسخ هذه الاتفاقية في حالة مخالفة الطرف الآخر للتزاماته المنصوص عنها في هذه الاتفاقية بإشعاره كتابيا قبل 03 أشهر على الأقل.
- في حالة فسخ الاتفاقية تبقى نشاطات التعاون المبرمة في العقود الخاصة سارية المفعول إلى غاية انقضاء مدتھا إلا إذا إتفق الطرفان على خلاف ذلك.

**المادة الثامنة :**

-تبلغ نسخة من هذه الاتفاقية إلى الم هيئات الوصية لكلا الطرفين.

**المادة التاسعة :**


مدة سريان اتفاقية الإطار 05 سنوات قابلة للتجديد بعد اتفاق الطرفين و التنفيذ الفعلي لهذه الاتفاقية يكون ابتداء من تاريخ إمضائهما.

**المادة العاشرة :**

-تحدد هذه الاتفاقية ضمنيا مدة ماثلة ما لم يعبر أحد الطرفين كتابيا و بإشعار مسبق مدة 03 أشهر قبل انقضاء مدة صلاحيتها عن نية فسخها أو تعديلها و تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ من تاريخ توقيعها من قبل الطرفين.

حرر بالطريق : ٥ ابريل ٢٠٢١

مدير جامعة الشاذلي بن جديـد



الرئيس و النائب العام لدى مجلس قضاء الطارف

